

التفسير الميسر

قَالَ إِنْ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجًا ^ط فَإِنْ أَتَمَمْتَ
عَشْرًا ^ط فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ ^ج عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ

قال الشيخ لموسى: إني أريد أن أزوجه إحدى ابنتي هاتين، على أن تكون أجيراً لي في

رعي ماشيتي ثمانى سنين مقابل ذلك، فإن أكملت عشر سنين فأحسان من عندك، وما

أريد أن أشق عليك بجعلها عشراً، ستجدني إن شاء الله من الصالحين في حسن الصحبة

والوفاء بما قلتُ.